

ما هي مدة العدة للمرأة المتوفى عنها زوجها؟ الشيخ الغديان -

مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

توفي زوجها وكان عمرها عشرين سنة ولها ولد وبنت ولم يكن لهم من يعولهم غيرها. لذلك سعت بنفسها هي لتدبر أمرهما لوحدها وقد منعها ذلك من القيام بواجب العدة. وكان زوجها متزوجاً من واحدة قبلها. وقد سألت بعض رجال الدين فقال - 00:00:00 قالوا التزم التعفف والابتعاد عن التزيين ما دمت لا تريدين الزواج ولا يجب عليك التزام العدة في غير هذه الأشياء. ما دام زوجك متزوجاً من قبلك وهي الان في سن الخامسة والخمسين تقول ماذا افعل؟ هل التزم العدة الان ام ادفع كفاره عن عدم الالتزام بها -

00:00:20

بدوني بارك الله فيكم. اه الجواب عدة المتوفى عنها اذا كانت حاملاً لوضع الحمل. لقوله تعالى وولادة الاحمال اجلهن يضعن حملهن. واذا لم تكن حاملاً فانها تعتمد اربعة اشهر عشرة ايام. لقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً - 00:00:40 تربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرين. فهذه المرأة دخلت في العدة منذ ان توفي زوجها. فان كانت حاملاً خرجت منها بوضع الحمل. وان لم تكن حاملاً فقد خرجت منها بعد مضي اربعة اشهر وعشرين ايام. والذين يقولون لها انها تلتزم العدة باستمرار نظراً الى -

00:01:00

انها لا تزيد ان تتزوج من جهة ونظراً الى ان زوجها قد تزوج قبلها فهذا ليس ب صحيح فهي خرجت من العدة في شرع الله الهي جل وعلا وما وهذا القول الذي قيل لها كما سبق يعني ليس ب صحيح ليس عليها كفاره وبالله التوفيق - 00:01:20